

بحار الأنوار

[303] فمن كان مرتابا بذاك فقصره * من الامر أن يتلو الدليل ويفحصا (1) في أبيات، قال أبو عبد الله بن عياش: هذه ام غانم صاحبة الحصاة غير تلك صاحبة الحصاة وهي ام الندى حباة بنت جعفر الوالبية الاسدية وهي غير صاحبة الحصاة الاولى التي طبع فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين، فانها ام سليم و كانت وارثة الكتب فهن ثلاث ولكل واحدة منهن خبر، قد رويته ولم أطل الكتاب بذكره. (2) غط: سعد عن أبي هاشم الجعفري إلى قوله ختم فيها أمير المؤمنين (3). كشف من دلائل الحميري عن أبي هاشم مثله. (4) يج: عن أبي هاشم مثله. (5) 79 - غط: سعد عن أبي هاشم الجعفري قال: كنت محبوسا مع أبي محمد عليه السلام في حبس المهدي ابن الواثق فقال: يا أبا هاشم إن هذا الطاعي أراد أن يتعبث بأبي في هذه الليلة وقد بتر أبا عمره، وجعله أبا للقائم من بعده - ولم يكن له ولد - وسارزق ولدا قال أبو هاشم: فلما أصبحنا شغب الاتراك على المهدي، فقتلوه وولي المعتمد مكانه، وسلمنا أبا. (6) قب: مرسلا مثله (7). (1) _____ في المصدر المطبوع: وان كنت مرتابا بذاك فقصره * من الامر أن تتلو الدليل وتفحصا (2) اعلام الوری ص 353. (3) غيبة الشيخ ص 132. (4) كشف الغمة ج 3 ص 314 و 315. (5) لم نجده في مختار الخرائج، ورواه ابن شهر آشوب في كتاب المناقب ج 4 ص 441. (6) غيبة الشيخ ص 132 و 133. (7) المناقب ج 4 ص 430. _____